وارده جامع السلطان محمد وأوصيف فيها ويليه ١٢٨١ هـ ٦٦٦٦

الجزء الثاني والعشرون من الجامع

الصحيح للإمام العلامة أبي عبد
الله محمد بن إسمعيل البخاري رضي
الله عنه رواية أبي عبد الله محمد
بن يوسف بن مطر الفربري عن
البخاري رحمهما الله أجمعين

٦٢٤ صحيح

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن

وقال ابن عباس الدخول والمسيس واللماس هو الجماع ومن قال بنات ولدها من سفاحه في التحريم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لأم حبيب لا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن وكذلك حلائل ولد الآباء هن حلائل الآباء وهل تسمى الربيبة وان لم تكن في حجره ودفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبة له الى من يكفلها وسمى النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابنته ابنا حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام عن أبيه عن زينب عن أم حبيبة قالت قلت يا رسول الله هل لك في بنت ابي سفيان قال فافعل ماذا قلت تنكح قال أتحبين قلت

ليست لك بمخلية واحب من شركني فيك أختي قال إنها لا تحل لي قلت بلغني انك تخطب قال ابنة أم سلمة قلت نعم قال لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي أرضعتني وأباها ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن وقال الليث حدثنا هشام درة بنت أم سلمة ٥

## باب وأن تجمعوا بين الأختين الا ما قد سلف

حدثنا عبد الله ابن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير أخبر ان زينب بنت ابي سلمة اخبره ان أم حبيبة قالت قلت يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان قال وتحبين قالت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركني في خير أختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك لا يحل لي قلت يا رسول الله فوالله إنا

لتحدث إنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة قال بنت أم
سلمة فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي إنها
لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن
علي بناتكن ولا أخواتكن

## باب لا تنكح المرأة على عمتها

حدثنا عبدان أنا
عبد الله أنا عاصم عن الشعبي سمع جابرا قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها
وقال داود بن عمرو عن الشعبي عن أبي هريرة حدثنا عبد الله
ابن يوسف أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي
هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجمع بين
المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها حدثنا عبدان
أنا عبد الله أنبأ يونس عن الزهري حدثني قبيصة بن ذؤيب
أنه سمع أبا هريرة يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن



تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها فذكر خالته أبيها بتلك
المرأة لأن عروة حدثني عن عائشة قالت حرموا من الرضاعة
ما يحرم من النسب

## باب الشغار

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن
عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار
والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته
ليس بينهما صداق

## باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد

حدثنا
محمد بن سلام حدثنا ابن فضيل حدثنا هشام عن أبيه قال
كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي
صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة أما تستحي المرأة
أن تهب نفسها للرجل فلما أنزل ترجي من تشاء منهن قلت
يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ورواه

ابو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر وعبدة عن هشام عن
أبيه عن عائشة يزيد بعضهم على بعض ٥

## باب نكاح المحرم

حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة انا عمرو
ان جابر بن زيد انبانا ابن عباس تزوج النبي صلى الله عليه وسلم
وهو محرم

## باب

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة اخبرا
حدثنا مالك بن اسمعيل انا ابن عيينة انه سمع الزهري
يقول اخبرني الحسن بن محمد بن علي واخوه عبد الله عن
أبيهما ان عليا قال لابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر ٥
حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن
ابي حمزة سمعت ابن عباس سئل عن متعة النساء

فرخص فيها فقال له مولى له انما ذاك في الحال الشديد
في النساء قلة او نحوه فقال ابن عباس نعم ٥ حدثنا علي
حدثنا قال عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبد الله وسلمة
ان الاكوع قالا كنا في جيش فاتانا رسول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان قد أذن لكم ان تستمتعوا فاستمتعوا ٥ وقال
ابو ابي ذئب حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل وامرأة تراضيا فاشترط ما
بينهما ثلاثة ايام فان احبا ان يتزايدا او يتتاركا تتاركا فما
أدري أشيء كان لنا خاصة ام للناس عامة ٥ قال
أبو عبد الله بينه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منسوخ

## باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
مرحوم سمعت ثابتا البناني قال كنت عند انس وعنده

ابنة له قال أتت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعرض نفسها قالت يا رسول الله الك في حاجة فقالت بنت
أنس ما اقل حياءها واسوأتاه واسوأتاه قال هي خير منك
رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها
حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا أبو غسان حدثني
ابو حازم عن سهل ان امرأة عرضت نفسها على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله زوجنيها فقال
ما عندك قال ما عندي شيء قال اذهب فالتمس ولو خاتما
من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا
ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري ولها نصفه قال سهل
وما له رداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما تصنع بازارك
ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك
منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبي

صلى الله عليه وسلم فدعاه أو دعي له فقال ماذا معك من
القرآن فقال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا لعدها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم أملكتها بما معك من القرآن

## باب عرض الانسان

ابنته وأخته على أهل الخير حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع
عبد الله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب حين تأيمت
حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي بالمدينة
فقال عمر بن الخطاب أتيت عثمان بن عفان فعرضت
عليه حفصة فقال سأنظر في أمري فلبثت ليالي ثم
لقيني فقال قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا فقال عمر

فلقيت أبا بكر الصديق فقلت إن شئت زوجتك
حفصة بنت عمر فصمت فلم يرجع الي شيئا وكنت أوجد
عليه مني على عثمان فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانكحتها إياه فلقيني أبو بكر فقال لعلك
وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك شيئا
قال عمر قلت نعم قال أبو بكر فإنه لم يمنعني أن ارجع اليك
فيما عرضت علي الا اني كنت علمت ان النبي صلى الله عليه
وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبلتها ٥ حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن عراك بن مالك ان زينب بنت ابي سلمة اخبره ان ام
حبيبة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد تحدثنا
انك ناكح درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعلى ام سلمة لو لم اتزوج ام سلمة ما حلت لي انها
اخي من الرضاعة

## باب

قول الله عز وجل ولا جناح عليكم فيما عرضتم
به من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم علم
الله انكم ستذكرونهن الا قوله حليما
أكننتم اضمرتم وكل شيء صنته فهو مكنون قال
أبو عبد الله وقال طلق حدثنا ابدة عن منصور عن
مجاهد عن ابن عباس فيما عرضتم به قوله اني أريد التزوج
ولوددت انه تيسر لي امرأة صالحة وقال القسم يقول
انك علي كريم واني فيك لراغب وان الله لسائق اليك
خيرا او نحو هذا ٥ وقال عطا يعرض ولا يبوح يقول
ان لي حاجة وأبشري وأنت بحمد الله نافقة ويقول هي قد
أشبع ما تقول ولا تعد شيئا ولا تواعد وليها بغير علمها وان

واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها بعد لم يفرق بينهما وقال الحسن لا تواعد وهو سترا الزنا ويذكر عن ابن عباس الكتاب أجله سمى العدة

## باب النظر الى المرأة قبل التزويج

حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيتك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فإذا أنت هي فقلت ان يك هذا من عند الله يمضه حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب عن ابن جارم عن سهل بن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يصعد النظر اليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال اي رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال هل عندك من شيء قال لا والله يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك شيء فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مولية فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها قال أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن

لا نكاح إلا بولي لقول الله عز وجل وإذا
طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن
فدخل فيه الثيب وكذلك البكر وقال تعالى ولا
تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وقال تعالى وأنكحوا
الأيامى منكم قال يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب عن
يونس وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا
يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النكاح في
الجاهلية كان على أربعة أنحاء فنكاح منها نكاح الناس
اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها
ثم ينكحها ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا
طهرت من طمثها أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها
زوجها ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي

تستبضع منه فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب
وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح
نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون
العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت
ومر ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل
منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها يقول لهم قد عرفتم
الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من
أحبت باسمه فيلحق ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه
الرجل ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون
على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على
أبوابهن رايات تكون علما لمن أرادهن دخل عليهن فإذا
حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها
القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فإذا الحقته القائط به

وعن ابنه لا يمنع من ذلك فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه
وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم
حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا
تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قالت هذا لليتيمة
التي تكون عند الرجل لعلها ان تكون شريكته في ماله وهو
أولى بها فيرغب عنها ان ينكحها فيعضلها لمالها ولا ينكحها
غيره كراهية ان يشركه أحد في مالها حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا هشام اسما معمر حدثنا الزهري أخبرني سالم
ان ابن عمر اخبره خبر بأيم حفصة بنت عمر من خنيس
بن حذافة السهمي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
من اهل بدر توفي بالمدينة فقال عمر لقيت عثمان بن عفان
فعرضت عليه فقلت ان شئت انكحتك حفصة فقال





سأنظر في أمري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال بدا لي ان لا أتزوج
يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت إن شئت انكحتك
حفصة حدثنا احمد بن ابي عمرو حدثني ابي حدثني ابراهيم
عن يونس عن الحسن قال لا تعضلوهن قال حدثني معقل
ابن يسار انها نزلت فيه قال زوجت اختا لي من رجل فطلقها
حتى اذا انقضت عدتها جاء يخطبها فقلت له زوجتك وفرشتك
واكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها والله لا تعود اليك ابدا
وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه فأنزل الله
هذه الآية فلا تعضلوهن فقلت الآن افعل يا رسول الله قال
فزوجها اياه

## باب إذا كان الولي هو الخاطب

وخطب المغيرة بن شعبة
امرأة هو أول الناس بها فأمر رجلا فزوجه وقال عبد الرحمن
ابن عوف لأم حكيم بنت قارظ اتجعلين أمرك إلي قالت نعم

فقال قد زوجتكها وقال عطاء للشهاب اني قد نكحتك او
لينا مر رجلا من عشيرتها وقال سهل قالت امرأة للنبي صلى
الله عليه وسلم أهب لك نفسي فقال رجل يا رسول الله إن لم
تكن لك بها حاجة فزوجنيها ٥ وحدثني محمد بن سلام حدثنا ابو
معوية حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة في قوله ويستفتونك
في النساء قل الله يفتيكم فيهن إلى آخر الآية قالت هي اليتيمة
تكون في حجر الرجل قد شركته في ماله فيرغب عنها ان يتزوجها
ويكره ان يزوجها غيره فيدخل عليه في ماله فيحبسها فهاهم
الله عز وجل عن ذلك ٥ حدثنا أحمد بن المقدام حدثنا
فضيل بن سليمان حدثنا ابو حازم حدثنا سهل بن سعد
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امرأة تعرض
نفسها عليه فحفظ فيها البصر ورفعه فلم يردها فقال رجل
من اصحابه زوجنيها يا رسول الله قال اعندك من شيء قال ما

عندي قال فاذهب فاطلب ولو خاتما من حديد ولكن أشقق بردي هذه فأعطيها
النصف وآخذ النصف قال لا هل معك من القرآن شيء قال
نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن ٥

## باب إنكاح الرجل ولده الصغار

لقوله تعالى واللائي لم يحضن فجعل عدتهن ثلثة أشهر
قبل البلوغ ٥ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان
عن هشام عن أبيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
تزوجها وهي بنت ست سنين وأدخلت عليه وهي بنت
تسع ومكثت عنده تسعا ٥

## باب تزويج الأب ابنته من الإمام

قال عمر خطب النبي صلى الله عليه وسلم الى
حفصة فأنكحته ٥ حدثنا معلى بن أسد حدثنا
وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ان النبي صلى

الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست سنين وبنى بها
وهي بنت تسع سنين قال هشام وأنبئت انها كانت عنده تسع
سنين

## باب السلطان ولي

لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك
من القرآن حدثنا عبد الله بن يوسف انبأنا مالك
عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي فقامت
طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال هل
عندك شيء تصدقها قال ما عندي الا ازاري فقال ان
اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما
اجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال
امعك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور
سماها فقال زوجناكها بما معك من القرآن

## باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها

حدثنا معاذ
ابن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة ان ابا هريرة
حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى
تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول الله
وكيف اذنها قال ان تسكت ٥ حدثنا عمرو بن الربيع
ابن طارق انبأ الليث عن ابن الهاد عن ابي عمرو مولى
عائشة عن عائشة انها قالت يا رسول الله ان البكر تستحي
قال رضاها صمتها

## باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود

حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عن
خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهي ثيب

فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرد نكاحه ٥ حدثنا اسحق اخبرنا يزيد الماحي ان
القاسم بن محمد حدثه ان عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن
يزيد حدثاه ان رجلا يدعى حذاما انكح ابنة له يحوه

## باب ترويج اليتيمة

لقوله تعالى وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا
واذا قال للولي زوجني فلانة فمكث ساعة او قال
معك فقال معي كرارا او ليتا ثم قال زوجتكها فهو
جايز فيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني
عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سأل
عايشة قال يا ابتاه وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى
الى ما ملكت ايمانكم قالت عايشة يا ابن اختي هذه

اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد
ان ينقص من صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا
لهن في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من
النساء قالت عايشة استفتى الناس رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله يستفتونك
في النساء قل الله يفتيكم الا ترغبون فانزل الله تعالى لهم
في هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال
رغبوا في نكاحها ونسبها الصداق واذا كانت
مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها
من النساء قال فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم
ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها
الاوفى في الصداق

## باب

## اذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة

فقال زوجتكها بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل الزوج
رضيت او قبلت ۵ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان امرأة اتت النبي
صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها فقال مالي اليوم
في النساء من حاجة فقال رجل يا رسول الله زوجنيها قال
ما عندك فقال ما عندي شيء قال اعطها ولو خاتما من حديد
قال ما عندي من شيء قال فما عندك من القرآن قال كذا
وكذا قال ملكتكها بما معك من القرآن ۵

## باب لا يخطب على
## خطبة أخيه حتى ينكح او يدع

حدثنا
مكي بن ابراهيم حدثنا ابن جريج سمعت نافعا يحدث
ان ابن عمه كان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع
بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه

حتى يترك الخاطب او يأذن له الخاطب ۵ حدثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج
قال أبو هريرة يأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم
والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا
تجسسوا ولا تباغضوا وكونوا اخوانا ولا يخطب الرجل
على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك ۵

## باب تفسير ترك
## الخطبة

حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر
يحدث ان عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة قال عمر
لقيت أبا بكر فقلت ان شئت انكحك حفصة بنت عمر
فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت

الآباني قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها
فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو
تركها لقبلتها تابعه يونس وموسى ابن عقبة وابن
عيينة عن الزهري

## باب الخطبة

حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم قال
سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا

## باب ضرب الدف في النكاح والوليمة

حدثنا مسدد عن
بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان قال قالت
الربيع بنت معوذ بن عفراء جاء النبي صلى الله عليه وسلم
فدخل حين بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني
فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل

من آبائي يوم بدر إذ قال احداهن وفينا نبي يعلم ما
في غد فقال دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين

## باب قول الله تعالى

وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وكثره المهر وأدنى ما
يجزئ من الصداق وقوله عز وجل وآتيتم إحداهن
قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما
مبينا وقوله جل ذكره أو تفرضوا لهن فريضة
وقال سهل قال النبي صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من
حديد حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة
عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف
تزوج امرأة على وزن نواة فرأى النبي صلى الله عليه وسلم
بشاشة العروس فسأله فقال إني تزوجت امرأة على
وزن نواة وعن قتادة عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف تزوج

امرأة على وزن نواة من ذهب ٥

## باب التزويج على القرآن وبغير صداق

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان سمعت أبا حازم يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول إني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امرأة فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فانظر فيها رأيك فلم يجبها شيئا حتى قامت فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فانظر فيها رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فانظر فيها رأيك فقام رجل فقال يا رسول الله انكحنيها قال هل عندك من شيء قال لا قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب فطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيئا

ولا خاتما من حديد قال هل معك من القرآن شيء قال معي سورة كذا وسورة كذا قال اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن

## باب المهر بالعروض وخاتم من حديد

حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد

## باب الشروط في النكاح

وقال عمر مقاطع الحقوق عند الشروط. وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي. حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة عن النبي صلى

الله عليه وسلم قال أحق ما أوفيتم من الشروط ان
توفوا به ما استحللتم به الفروج ○

## باب الشروط التي لا تحل في النكاح

وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق أختها ○ حدثنا عبيد الله بن موسى
عن زكريا هو ابن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة
أن تسأل أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها ○

## باب الصفرة للمتزوج

رواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن حميد عن
أنس أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبه أثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار قال كم
سقت إليها قال زنة نواة من ذهب قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أولم ولو بشاة ○

## باب

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن أنس قال أولم
النبي صلى الله عليه وسلم بزينب فأوسع المسلمين خبزا
ولحما فخرج كما يصنع إذا تزوج فأتى حجرات أمهات المؤمنين
يدعو لهن ويدعون ثم انصرف فرأى رجلين فرجع لا أدري أخبرته
أو أخبر فخرجا ○

## باب

حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن أنس النبي صلى الله عليه
وسلم رأى على عبد الرحمن أثر صفرة قال ما هذا قال إني تزوجت
امرأة على زنة نواة من ذهب قال بارك الله لك أولم ولو بشاة ○

## باب الدعاء للنساء

اللاتي يهدين العروس وللعروس

حدثنا فروة بن ابي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام
عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم
فاتتني امي فادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت
فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر ٥

باب من احب البناء
قبل الغزوة

حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن المبارك
عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك
بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولم يبن بها ٥

باب من بنا بامرأة
وهي بنت تسع سنين

حدثنا قبيصة بن
عقبة حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عروة قال

تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وهي بنت
ست سنين وبنا بها وهي بنت تسع ومكثت عنده تسعا

باب البناء في السفر

حدثنا محمد بن سلام انبا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن
انس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلثا
يبنى عليه بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين الى وليمته فما
كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقي فيها من التمر
والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون احدى امهات
المومنين او مما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهي من امهات
المومنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل
وطأها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس ٥

باب البناء بالنهار
بغير مرك ولا نيران

حدثنا فروة بن المغراء

حدثنا عاصم بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت
تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فأتتني أمي فأدخلتني الدار
فلم يرعني إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى ٥

## باب الأنماط ونحوها للنساء

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان حدثنا محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل اتخذتم أنماطا قلت يا رسول الله وأنى لنا أنماط
قال إنها ستكون

## باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها

حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا محمد بن سابق حدثنا
إسرائيل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها زفت
امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي الله صلى الله عليه
وسلم يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو

## باب الهدية للعروس

وقال إبرهيم عن أبي عثمان واسمه الجعد عن أنس مالك
قال مر بنا في مسجد بني رفاعة فسمعته يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم إذا مر بجنبات أم سليم دخل عليها فسلم
عليها قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب
فقالت لي أم سليم لو أهدينا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
هدية فقلت لها افعلي فعمدت إلى تمر وسمن واقط فاتخذت
حيسه في برمة فأرسلت بها معي إليه فانطلقت بها إليه
فقال ضعيها ثم أمرني فقال ادع لي رجالا سماهم وادع من
لقيت قال ففعلت الذي أمرني فرجعت فإذا البيت
غاص بأهله فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه
على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يدعو
عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم اذكروا اسم الله

وليأكل كل رجل منكم مما يليه حتى تصدعوا كلكم عنها
فخرج منهم من خرج وبقي نفر يتحدثون قال وجعلت
أعتم ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فحرجت
في اثره فقلت إنهم قد ذهبوا فرجع فدخل البيت وأرخى
الستر وأنا في الحجرة وهو يقول يا أيها الذين آمنوا لا
تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين
إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا
مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي
منكم والله لا يستحيي من الحق قال أبو عثمان قال
أنس أنا حدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين ٥

## باب استعارة الثياب للعروس وغيرها

حدثني عبيد بن إسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه

عن عائشة أنها استعارت قلادة من أسمائها فهلكت فأرسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه في طلبها فأدركتهم
الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما أتوا النبي صلى الله عليه
وسلم شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم فقال أسيد بن
حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل
الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة ٥

## باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله

حدثنا سعيد بن حفص حدثنا
شيبان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي رزين عن
ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أما لو أن أحدهم
حين يأتي أهله يقول بسم الله اللهم جنبني الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا ثم قدر بينهما في ذلك أو قضي ولد لم
يضره الشيطان أبدا

## باب

الوليمة ولو بشاة وقال عبد الرحمن بن عوف قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة حدثنا يحيى
ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني
أنس بن مالك انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة فكان امهاتي يواظبني على
خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين
فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة فكنت
أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل في مبتنى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة جحش أصبح
النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا
من الطعام ثم خرجوا وبقي رهط منهم عند النبي صلى
الله عليه وسلم فاطال المكث فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي صلى

الله عليه وسلم ومشيت حتى جاء عتبة حجرة عائشة
ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على
زينب فاذا هم جلوس لم يقوموا فرجع النبي صلى الله
عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة عائشة
وظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا
فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينه بالستر
وأنزل الحجاب

## باب الوليمة ولو بشاة

حدثنا علي حدثنا
سفيان حدثني حميد سمع انسا قال سأل النبي صلى
الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وتزوج امرأة
من الانصار كم اصدقتها قال وزن نواة من ذهب
وعن حميد سمعت أنسا قال لما قدموا المدينة
نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف

على سعد بن الربيع فقال اقاسمك مالي وانزل لك عن
احدى امرأتي قال بارك الله لك في اهلك ومالك
فخرج الى السوق فباع واشترى فاصاب شيئا من
اقط وسمن فتزوج فقال النبي صلى الله عليه وسلم
أولم ولو بشاة ٥ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
حماد عن ثابت عن انس قال ما اولم النبي صلى الله عليه
وسلم على شيء من نسائه ما أولم على شاة ٥ حدثنا
مسدد عن عبد الوارث عن شعيب عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وتزوجها
وجعل عتقها صداقها واولم عليها بحيس ٥ حدثنا
حدثنا زهير عن ثابت سمعت انسا قال بنا النبي صلى
الله عليه وسلم بامرأة فارسلني فدعوت رجالا الى
الطعام

## باب من اولم

## على بعض نسائه اكثر من بعض

حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال ذكر
تزوج زينب ابنة جحش عند انس فقال ما رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نسائه ما اولم عليها
أولم بشاة

## باب أولم ولو بأقل

## من شاة

حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن
منصور بن صفية عن امه صفية بنت شيبة قال
اولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير

## باب حق اجابة الوليمة

## والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحو

ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم يوما ولا يومين
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي

أحدكم الى الوليمة فليأتها ۝ حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكوا العاني وأجيبوا
الداعي وعودوا المريض ۝ حدثنا الحسن بن
الربيع حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث عن معاوية بن
سويد قال قال البراء بن عازب امرنا النبي صلى الله
عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع ۝ امرنا بعيادة المريض
واتباع الجنازة ۝ وتشميت العاطس ۝ وابرار القسم
ونصر المظلوم ۝ وافشاء السلام ۝ واجابة الداعي
ونهانا عن ۝ خواتيم الذهب ۝ وعن آنية الفضة
وعن المياثر ۝ والقسي ۝ والاستبرق ۝ والديباج
تابعه ابو عوانة والشيباني عن اشعث في افشاء السلام
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم

عن سهل بن سعد قال دعانا ابو اسيد الساعدي في عرسه
وكانت امرأته يومئذ خادمتهم وهي العروس قال سهل بدرون
ما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم العلت له تمرات
من الليل فلما أكل سقته إياه ۝

## باب من ترك الدعوة

فقد عصى الله ورسوله حدثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي
هريرة انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى
لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله
ورسوله

## باب من أجاب إلى كراع

حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش
عن ابي وائل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو دعيت الى كراع لأجبت ولو أهدي لي ذراع لقبلت

## باب إجابة الداعي في العرس وغيرها

حدثنا علي بن عبد الله ابن ابراهيم حدثنا الحجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها قال وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم ٥

## باب ذهاب النساء والصبيان الى العرس

حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال أبصر النبي صلى الله عليه وسلم نساء وصبيانا مقبلين من عرس فقام فمشى فقال اللهم انتم من احب الناس الي ٥

## باب هل يرجع اذا رأى منكرا في الدعوة

ورأى ابن مسعود صورة في البيت فرجع ودعا ابن عمر ابا ايوب فرأى في البيت سترا على الجدار فقال ابن عمر غلبنا النساء فقال من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك والله لا اطعم لكم طعاما ثم رجع ٥ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها أخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله اتوب الى الله ورسوله ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قال قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة
ويقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصور
لا يدخله الملائكة ٥

## باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس

حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل قال لما
عرس ابو اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امرأته ام أسيد
بلت تمرات في تور من حجارة من الليل فلما فرغ النبي صلى
الله عليه وسلم من الطعام اماثته له فسقته تحفه بذلك

## باب النقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس

حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم قال سمعت
سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله
عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهي العروس
فقالت او قال اتدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور ٥

## باب المدارأة مع النساء

وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما المرأة كالضلع حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة
كالضلع ان أقمتها كسرتها وان استمتعت بها استمتعت بها
وفيها عوج

## باب الوصاة في النساء

حدثنا اسحق بن نصر حدثنا جعفر الجعفي عن زائدة عن
ميسرة عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره

واستوصوا بالنساء خيرا فإنهن خلقن من ضلع وإن أعوج
شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته
لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا ٥ حدثنا أبو نعيم
حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا
نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم هيبة أن ينزل فينا شيء فلما توفي النبي صلى الله
عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا ٥

## باب قوا أنفسكم وأهليكم نارا

حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب
عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ألا كلكم راع وكلكم مسئول والإمام راع وهو مسئول والرجل
راع على أهله وهو مسئول والمرأة راعية على بيت زوجها وهي
مسئولة والعبد راع على مال سيده وهو مسئول ألا فكلكم

راع وكلكم مسئول

## باب حسن العشرة مع الأهل

حدثنا سليمان
ابن عبد الرحمن وعلي بن حجر قالا أنا عيسى بن يونس حدثنا
هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة
قالت جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن
من أخبار أزواجهن شيئا قالت الأولى زوجي لحم جمل
على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل ٥ قالت
الثانية زوجي لا أبث خبره إني أخاف أن لا أذره أن أذكر
أذكر عجره وبجره ٥ قالت الثالثة زوجي العشنق إن أنطق
أطلق وإن أسكت أعلق ٥ قالت الرابعة زوجي كليل تهامة
لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة ٥ قالت الخامسة زوجي
إن دخل فهد وإن خرج أسد ولا يسأل عما عهد ٥ قالت
السادسة زوجي إن أكل لف وإن شرب اشتف وإن اضطجع

الف ولا يولج الكف ليعلم البث ٭ قالت السابعة
زوجي عياياء اوعياطيا فاكل داء له دآ شجك او فلك
اوجمع كلا لك ٭ قالت الثامنة زوجي المس مس أرنب
والريح ريح زرنب ٭ وقالت التاسعة زوجي رفيع العماد
طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد ٭ قالت
العاشرة زوجي مالك وما مالك ملك خير من ذلك له ابل
كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر ايقن
انهن هوالك ٭ قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع
اناس من حلي اذني وملأ من شحم عضدي وبجحني فبجحت الي
نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط
ودائس ومنق فعنده اقول فلا اقبح فارقد فاتصبح
واشرب فاتعبح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح
وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل

سقطه وتسبعة ذراع الكمه بنت ابي زرع فما بنت
ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها
جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا
ولا تنقب مبرتنا تنقيبا ولا تملا بيتنا تعشيشا ٭ قالت
خرج ابو زرع والاوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان لها
كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها
فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح
علي نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي ام زرع
وميري اهلك قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية
ابي زرع قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كنت لك كابي زرع لام زرع ٥ حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا هشام انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت
كان الحبش يلعبون بحرابهم فسترني رسول الله صلى الله عليه

وانا أنظر فما رأيت أنظر حتى كنت انا انصرف فقدموا فقد
الجارية الحديثة السن تسمع الكلام

## باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها

حدثنا أبو اليمان انا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس قال لم أزل حريصا أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما حتى حج وحججت معه وعدل وعدلت معه بأداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال واعجبا لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه

قال كنت انا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي أو غيره واذا نزل فعل مثل ذلك وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار اذا قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتي فراجعتني فانكرت ان تراجعني قالت ولم تنكر ان أراجعك فوالله ان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل فأفزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل ذلك منهن ثم جمعت علي ثيابي فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها اي حفصة اتغاضب احداكن النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل قالت نعم فقلت قد خبت وخسرت أفتأمين ان يغضب الله عز وجل لغضب

رسوله فتلهى لا تستكثري النبي صلى الله عليه وسلم ولا
تراجعيه في شيء ولا تهجريه وسلني ما بدا لك ولا يغرنك
ان كانت جارتك أوضأ منك وأحب الى النبي صلى الله عليه
وسلم يريد عايشة قال عمر وكنا قد تحدثنا ان غسان تنعل
الخيل لتغزونا فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته فرجع الينا
عشيا فضرب بابي ضربا شديدا وقال اثم هو ففزعت
فخرجت اليه فقال ما حدث اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء
غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله عليه
وسلم ازواجه قلت خابت حفصة وخسرت قد كنت اظن
هذا يوشك ان يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة الفجر
مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
مشربة له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت
ما يبكيك الم اكن حذرتك هذا أطلقكن النبي صلى الله عليه
وسلم قالت لا ادري ها هو ذا معتزل في المشربة فخرجت
فجئت الى المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا
ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت لغلام له اسود استأذن لعمر فدخل الغلام فكلم
النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه
وسلم وذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت فقلت للغلام استأذن
لعمر فدخل ثم رجع فقال وذكرتك له فصمت فرجعت
فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت
الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم رجع الي فقال قد ذكرتك
له فصمت فلما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال
قد اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبين

رسوله فنهاني لا تستكثر بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا
تراجعه في شيء ولا تهجره وسلني ما بدا لك ولا يغرنك
ان كانت جارتك أوضأ منك وأحب الى النبي صلى الله عليه
وسلم يريد عائشة قال عمر وكنا قد تحدثنا ان غسان تنعل
الخيل لتغزونا فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته فرجع الينا
عشيا فضرب بابي ضربا شديدا وقال انائم هو ففزعت
فخرجت اليه فقال ما حدث اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء
غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله عليه
وسلم ازواجه قلت خابت حفصة وخسرت قد كنت أظن
هذا يوشك ان يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة الفجر
مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
مشربة له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت
ما يبكيك الم اكن حذرتك هذا أطلقكن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا ادري ها هو ذا معتزل في المشربة فخرجت
فجئت الى المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا
ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت لغلام له أسود استأذن لعمر فدخل الغلام فكلم
النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه
وسلم وذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت فقلت للغلام استأذن
لعمر فدخل ثم رجع فقال وذكرتك له فصمت فرجعت
فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت
الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم رجع الي فقال قد ذكرتك
له فصمت فلما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال
قد اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش

قد اثر الرمال بجنبه متكيا على وسادة من أدم حشوها ليف
فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم يا رسول الله أطلقت نساءك
فرفع إلي بصره فقال لا فقلت الله أكبر ثم قلت وأنا قائم أستأنس
يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا
المدينة إذا قوم تغلبهم نساؤهم فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها
لا يغرنك إن كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى النبي
صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم النبي صلى الله عليه
وسلم تبسمة أخرى فجلست حين رأيته تبسم فرفعت بصري
في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر غير أهبة ثلاثة
فقلت يا رسول الله ادع الله فليوسع على أمتك فإن فارس
والروم قد وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله
فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وكان متكيا فقال أوفي

هذا أنت يا ابن الخطاب إن أولئك قوم قد عجلوا طيباتهم
في الحياة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي فاعتزل
النبي صلى الله عليه وسلم نساءه من أجل ذلك الحديث حين
أفشته حفصة إلى عائشة تسعا وعشرين ليلة وكان
قال ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن
حتى عاتبه الله عز وجل فلما مضت تسع وعشرون ليلة
دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة يا رسول الله
إنك كنت قد أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا وإنما أصبحت
من تسع وعشرين ليلة أعدها عدا فقال الشهر تسع وعشرون
وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة قالت عائشة
ثم أنزل الله التخيير فبدأ بي أول امرأة من نسائه فاخترته
ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة ٥

## باب صوم المرأة

باذن زوجها تطوعا حدثنا محمد بن مقاتل
حدثنا عبد الله انا معمر عن همام عن ابنه عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوم المراة وبعلها شاهد
الا باذنه باب اذا
باتت المراة مهاجرة فراش زوجها
حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان
عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت ان تجي لعنتها الملايكة
حتى تصبح ٥ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن قتادة
عن زرارة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملايكة حتى ترجع
باب لا تاذن المراة
في بيت زوجها الا باذنه حدثنا

ابو اليمان حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمراة
ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تاذن في بيته الا
باذنه وما انفقت من نفقة عن غير امره فانه يؤدى اليه
شطره ورواه ابو الزناد ايضا عن موسى عن ابيه عن ابي هريرة
في الصوم باب
حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل انا التيمي عن ابي عثمان
عن اسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قمت على باب
الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون
غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار
فاذا عامة من دخلها النساء ٥
باب كفران العشير
وهو الزوج والعشير وهو الخليط من المعاشرة ٥ فيه

عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن زيد بن اسلم عن
عطاء بن يسار عن ابن عباس انه قال خسفت الشمس على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من سورة
البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو
دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول
ثم سجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم
ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم
انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر اينين
من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك
فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رايناك تناولت شيئا في مقامك
هذا ثم رايناك تكعكعت فقال اني رايت الجنة او اريت

الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت
الدنيا ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط ورايت اكثر اهلها
النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن
بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان ولو احسنت
الى احداهن الدهر كله ثم رات منك شيئا قالت ما رايت منك
خيرا قط ٥ حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن ابي
رجاء عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في
الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت
اكثر اهلها النساء تابعه ايوب وسلم بن زرير

## باب لزوجك عليك حق

قاله ابو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعي حدثني
يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله

ابن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عبد الله الم أخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قلت
بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان
لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك
حقا

## باب المرأة راعية في بيت زوجها

حدثنا عبدان انبا عبد الله انبا
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامير راع
والرجل راع على اهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده
فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

## باب قول الله تعالى

الرجال قوامون على النساء الاية حدثنا خالد بن مخلد
حدثنا سليمان حدثني حميد عن انس قال الا رسول الله

صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا فقعد في مشربة له فنزل
لتسع وعشرين فقيل يا رسول الله انك اليت شهرا فقال الشهر
تسع وعشرون

## باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن

ويذكر عن معاوية بن حيدة قوله غير ان لا هجرة
الا في الله والاول اصح حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج
وحدثني محمد بن مقاتل انبا عبد الله انبا ابن جريج اخبرني يحيى بن
عبد الله بن صيفي ان عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث اخبره
ان ام سلمة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل
على بعض اهله شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن
او راح فقيل له يا نبي الله حلفت الا تدخل عليهن شهرا فقال
ان الشهر يكون تسعة وعشرون يوما حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا مروان بن معاوية حدثنا ابو يعفور قال تذاكرنا

عند أبي الضحى فقال حدثنا ابن عباس قال اصبحنا يوما ونساء
النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امرأة منهن أهلها
فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من النساء فجاء عمر بن الخطاب
فصعد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له فلم
يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد فناداه فدخل على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال أطلقت نساءك فقال لا ولكن
آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم دخل على نسائه

## باب ما يكره من ضرب النساء

وقوله واضربوهن ضربا غير مبرح حدثنا
محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عبد الله
ابن زمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلد أحدكم
امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم

## باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية

حدثنا خلاد
ابن يحيى حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن هو ابن مسلم عن صفية
عن عائشة أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر
رأسها فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
وقالت ان زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال لا انه قد لعن

## الموصلات باب

## وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا

حدثنا محمد بن سلام انبا ابو معاوية عن هشام عن أبيه عن
عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت
هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها
ويتزوج غيرها تقول له أمسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري
فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي فذلك قوله تعالى
فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير

## باب العزل

حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابرا قال كنا نعزل والقرآن ينزل وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل ○ حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء حدثنا جويرية عن مالك بن انس عن الزهري عن ابن محيريز عن ابي سعيد الخدري قال اصبنا سبيا فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وانكم لتفعلون قالها ثلاثا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا هي كائنة

## باب القرعة بين النساء اذا اراد سفرا

حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الواحد بن ايمن حدثني ابي ان مليكة عن القاسم عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة لعايشة وحفصة وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عايشة يتحدث فقالت حفصة الا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر فقالت بلى فركبت فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الى جمل عايشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عايشة فلما نزلوا جعلت رجلها بين الاذخر وتقول يا رب سلط علي عقربا او حية تلدغني رسولك ولا استطيع ان اقول له شيئا ○

## باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك

حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير عن هشام عن ابيه

عن عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة

## باب العدل بين النساء

ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء الى قوله واسعا حكيما

## باب إذا تزوج البكر على الثيب

حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا خالد
عن ابي قلابة عن انس قال ولو شئت ان اقول قال النبي صلى الله
عليه وسلم لقلت ولكن قال السنة اذا تزوج البكر اقام
عندها سبعا واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلثا ٥

## باب إذا تزوج الثيب على البكر

حدثنا يوسف بن راشد حدثنا
ابو اسامة عن سفيان حدثنا ايوب وخالد عن ابي قلابة
عن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب

اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثيب على البكر اقام
عندها ثلثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان
انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الرزاق
انا سفيان عن ايوب وخالد قال خالد لو شئت قلت رفعه
الا الى صلى الله عليه وسلم

## باب من طاف على نسائه في غسل واحد

حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله
يومئذ تسع نسوة

## باب دخول الرجل على نسائه في اليوم

حدثنا فروة حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن
عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف

من العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة
فاحتبس أكثر مما كان يحتبس ٥

## باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له

حدثنا اسمعيل حدثني سليمان بن
بلال حدثني هشام بن عروة أخبرني ابي عن عايشة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه
الذي مات فيه اين انا غدا اين انا غدا يريد يوم عايشة
فأذن له أن واجه يكون حيث شاء فكان في بيت عايشة
حتى مات عندها قالت عايشة فمات في اليوم الذي
كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه
لبين سحري وسحري وخالط ريقه ريقي ٥

## باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض

حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن يحيى عن عبد
ابن حنين سمع ابن عباس عن عمر دخل على حفصة فقال
يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله
اياها يريد عايشة فقصصت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتبسم

## باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام
عن فاطمة عن اسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ وحدثني
محمد المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثتني فاطمة عن اسماء ان
امرأة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت
من زوجي غير الذي يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور ٥

## باب الغيرة

وقال وراد عن المغيرة قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعجبون من غيرة سعد لأنا أغير منه والله أغير مني ٥ حدثنا عمرو بن حفص حدثنا ابي حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش وما أحد أحب اليه المدح من الله ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام أبيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أمة محمد ما أحد أغير من الله ان يزني عبده او امته ترى يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ٥ حدثنا موسى ابن إسمعيل حدثنا همام عن يحيى عن ابي سلمة ان عروة ان الزبير

حدثه عن أم سلمة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء أغير من الله وعن يحيى ان أبا سلمة حدثه ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال إن الله تعالى يغار وغيرة الله ان يأتي المؤمن ما حرم الله ٥ حدثنا محمود حدثنا حدثنا هشام أخبرني ابي عن اسما بنت ابي بكر قالت تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضح وغير فرسه وكنت أعلف فرسه واستقي الماء واخرز غربه وأعجن ولم أكن أحسن اخبز وكان يخبز جارات لي من الانصار وكن نسوة صدق وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي وهي مني على ثلثي

فرشيخ فجئت يوما والنوى على رأسي فلقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني ثم قال
اخ اخ ليحملني خلفه فاستحييت ان اسير مع الرجال
وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس فعرف رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني قد استحييت فمضى فجئت
الزبير فقلت لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلى راسي النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ لاركب
فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال والله لحملك
النوى كان اشد علي من ركوبك معه قالت حتى ارسل
الي ابو بكر بعد ذلك بخادم تكفيني سياسة الفرس
فكانما اعتقني ٥ حدثنا علي حدثنا ابو علية عن
حميد عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض
نسائه فارسلت احدى امهات المومنين بصحفة فيها طعام
فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم
فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم
فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة
ويقول غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي بصحفة
من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي
كسرت صحفتها وامسك المكسورة في البيت التي كسرت
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا معتمر عن عبيد
الله بن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال دخلت الجنة او اتيت الجنة فابصرت قصرا فقلت
لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فلم يمنعني
الا علمي بغيرتك قال عمر بن الخطاب يا رسول الله باي انت
وامي يا نبي الله اوعليك اغار ٥ حدثنا عبدان اخبرنا
عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني ابن المسيب

عن ابي هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم جلوس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما
انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر
فقلت لمن هذا قال هذا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا
فبكا عمر وهو في المجلس ثم قال اوعليك يا رسول الله أغار

## باب غيرة النساء ووجد

حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن
ابيه عن عايشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
إني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى قالت
فقلت من اين تعرف ذلك فقال اذا كنت عني راضية فانك
تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب
ابرهيم قالت قلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر الا اسمك
حدثني احمد بن ابي رجاء حدثنا النضر عن هشام اخبرني
ابي عن عايشة انها قالت ما غرت على امرأة لرسول الله صلى
الله عليه وسلم كما غرت على خديجة بكثرة ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وثنائه عليها وقد
اوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبشرها ببيت لها
في الجنة من قصب

## باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن المسور
بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وهو على المنبر ان بني هاشم بن المغيرة استأذنوني في ان
ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن ثم لا آذن الا ان
يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما هي
بضعة مني يريبني ما اراها ويوذيني ما اذاها هكذا قال

## باب قلة الرجال وكثرة النساء

وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم وترى الرجل
الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة
النساء ٥ حدثنا حفص بن عمر الحوضي حدثنا همام
عن قتادة عن انس قال لا يحدثكم به أحد غيري سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة
ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر
ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد

## باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو رحم والدخول على المغيبة

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن ابي
حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إياكم والدخول على النساء فقال رجل
من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن ابي
سعيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول
الله امرأتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا وكذا قال
ارجع فحج مع امرأتك

## باب ما يجوز ان يخلو الرجل بالمرأة عند الناس

حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن
هشام سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار
الى النبي صلى الله عليه وسلم فخلا بها فقال والله انكن لاحب
الناس الي

## باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة

حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عبدة عن
هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة عن

ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت
مخنث فقال المخنث لاخي ام سلمة عبد الله بن ابي امية ان
ان فتح الله عليكم الطايف غدا ادلك على ابنة غيلان فانها
تقبل بارابع ويدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا
يدخلن هذا عليكم

## باب
## نظر المراة الى الحبش وغيرهم من غير ريبة

حدثنا اسحق بن ابرهيم الحنظلي عن عيسى عن الاوزاعي عن
الزهري عن عروة عن عايشة قالت رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يستترني برداية وانا انظر الى الحبشة يلعبون في المسجد
حتى اكون انا الذي اسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن
الحريصة على اللهو

## باب
## خروج النساء لحوايجهن

حدثنا
فروة بن ابي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن

عايشة قالت خرجت سودة بنت زمعة ليلا فرآها عمر فعرفها
فقال اما انك والله يا سودة ما تخفين علينا فرجعت الى النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو في حجرتي تعشى وان في
يده لعرقا فاخذ عليه فرفع عنه وهو يقول قد اذن الله لكن
ان تخرجن لحوايجكن

## باب
## استيذان المراة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استاذنت امراة احدكم الى المسجد فلا يمنعها

## باب ما يجل من الدخول والنظر الى النساء في الرضاع

حدثنا عبد الله
ابن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
انها قالت جاء عمي من الرضاعة فاستاذن علي فابيت ان

أذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال ائته
عمك فأذن له قالت فقلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة
ولم يرضعني الرجل قالت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ائته عمك فليلج عليك قالت عائشة وذلك بعد
أن ضرب علينا الحجاب قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما
يحرم من الولادة

## باب
## لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها

حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن أبي
وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها
حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش
حدثني شقيق سمعت عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه



وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها

## باب
## قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي

حدثنا محمود
حدثنا عبد الرزاق أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي
هريرة قال قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة بمائة امرأة
تلد كل امرأة غلاما يقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له
الملك قل إن شاء الله فلم يقل ونسي فأطاف بهن فلم تلد منهن
إلا امرأة نصف إنسان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قال
إن شاء الله لم يحنث وكان أرجى لحاجته ٥

## باب
## لا يطرق أهله ليلا إذا طال الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم

حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يأتي الرجل أهله طروقا

حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عاصم بن سليمان
عن الشعبي انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا طال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله
ليلا

## باب طلب الولد

حدثنا مسدد عن هشيم عن سيار عن الشعبي عن جابر قال
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا
تعجلت على بعير قطوف فلحقني راكب من خلفي فالتفت فاذا انا
برسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يعجلك قلت اني حديث
عهد بعرس قال فبكر أنزوجت أم ثيبا قلت بل ثيبا قال
فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا لندخل
فقال أمهلوا حتى ندخل ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة
وتستحد المغيبة قال وحدثني الثقة قال في هذا الحديث

الكيس الكيس يا جابر يعني الولد حدثنا محمد بن الوليد
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سيار عن الشعبي عن
جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت
ليلا فلا تدخل بأهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالكيس
الكيس تابعه عبيد الله عن وهب عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وفي الكيس

## باب تستحد المغيبة وتمتشط

حدثني يعقوب بن ابراهيم
حدثنا هشيم انا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا كنا
قريبا من المدينة تعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب من
خلفي فخفز بعيري بعنزة كانت معه فسار بعيري كاحسن ما
أنت راء من الإبل فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه

الكيس الكيس

فقلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس قال اتزوجت
قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت بل ثيب قال فهلا
بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت فلما قدمنا مهدنا لندخل فقال
امهلوا حتى ندخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد
المغيبة باب ولا يبدين
زينتهن الا لبعولتهن الى قوله عورات النساء
حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن ابي حازم قال اختلف
الناس بأي شيء داوى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم أحد فسألوا سهل بن سعد الساعدي وكان من آخر
من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال
ما بقي من الناس أحد أعلم به مني كانت فاطمة تغسل الدم
عن وجهه وعلي يأتي بالماء على ترسه فأخذ حصير فحرق
فحشي به جرحه باب

والذين لم يبلغوا الحلم حدثنا احمد بن محمد
انا عبد الله انا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس سمعت
ابن عباس يسأله رجل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم أضحى او فطرا قال نعم ولولا مكاني منه ما شهدته
يعني من صغره قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا إقامة ثم اتى النساء وعظهن
وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين الى اذانهن
وحلوقهن يدفعن الى بلال ثم اتى هو وبلال البيته
باب قول الرجل
لصاحبه هل أعرستم الليلة وطعن الرجل ابنته
في الخاصرة عند العتاب حدثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن عبد الرحمن القاسم عن ابيه
عن عائشة قالت عاتبني ابو بكر وجعل يطعنني بيده في خاصرتي

فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رأسه على فخذي ۞ بسم الله الرحمن الرحيم

# كتاب الطلاق

وقول الله تعالى يا أيها النبي إذا طلقتم النساء
فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة ۞ أحصيناه حفظناه
وعددناه ۞ وطلاق السنة أن يطلقها طاهرا من غير
جماع وليشهد شاهدين ۞ حدثنا إسمعيل بن عبد الله
حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر الخطاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر
ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل
أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء ۞

# باب إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق

حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا شعبة عن أشعث بن سليم قال سمعت ابن عمر قال
طلق ابن عمر امرأته وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال ليراجعها قلت تحتسب قال فمه ۞ وعن
قتادة عن يونس بن جبير عن ابن عمر قال مره فليراجعها
قلت تحتسب قال أرأيت إن عجز واستحمق ۞ وقال
أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير
عن ابن عمر قال حسبت علي بتطليقة ۞

# باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق

حدثنا
الحميدي حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي قال سألت
الزهري أي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذ

منه قال أخبرني عروة عن عائشة ان ابنة الجون لما دخلت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت أعوذ
بالله منك فقال لها لقد عذت بعظيم الحقي بأهلك
قال ابو عبد الله رواه حجاج بن ابي منيع عن جده عن الزهري
عن عروة أخبره ان عائشة قالت ٥ حدثنا أبو نعيم
حدثنا عبد الرحمن بن غسيل عن حمزة بن ابي أسيد عن ابي
أسيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى انطلقنا
الى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا الى حائطين فجلسنا بينهما
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلسوا هاهنا ودخل وقد
أتي بالجونية فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت
النعمان بن شراحيل ومعها دايتها حاضنة لها فلما دخل عليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هبي نفسك لي قالت
وهل تهب الملكة نفسها للسوقة قال فأهوى بيده
يضع يده عليها لتسكن فقالت أعوذ بالله منك فقال قد
عذت بمعاذ ثم خرج علينا فقال يا أبا اسيد اكسها
رازقيتين والحقها بأهلها ٥ وقال الحسين بن الوليد
النيسابوري عن عبد الرحمن عن عباس بن سهل عن أبيه
وأبي اسيد فلما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم أميمة
بنت شراحيل فلما دخلت عليه بسط يده اليها فكأنها
كرهت ذلك فأمر ابا أسيد ان يجهزها ويكسوها
ثوبين رازقيين ٥ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابراهيم
ابن ابي الوزير حدثنا عبد الرحمن عن حمزة عن أبيه عن
عباس بن سهل بن سعد عن أبيه بهذا ٥ حدثنا حجاج
ابن منهال حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن ابي غلاب يونس
ابن جبير قال قلت لابن عمر رجل طلق امرأته وهي حايض
قال تعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امرأته وهي حايض فاتى عمر

النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره ان يراجعها
فإذا طهرت فاراد ان يطلقها فليطلقها قلت فهل عد
ذلك طلاقا قال أرأيت ان عجز واستحمق

## باب من أجاز طلاق
## الثلاث لقوله تعالى الطلاق مرتان

فإمساك بمعروف او تسريح بإحسان وقال ابن
الزبير في مريض طلق لا ارى ان يرث مبتوته وقال
الشعبي يرثه وقال ابن شبرمة تزوج اذا انقضت
العدة قال نعم قال أرأيت ان مات الزوج الاخر فرجع
عزدلك حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي أخبره ان عويمرا
العجلاني جاء الى عاصم بن عدي الانصاري فقال له يا اباعاصم
أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا اتقتله فيقتلونه ام

كيف يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسال عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسا يل
وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء عويمر فقال
يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عاصم لم تاتني بخير قد كره رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسئلة التي سالته عنها قال عويمر والله لا
انتهي حتى أسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت
رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فيقتلونه أم كيف
يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل
الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فات بها قال سهل

فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
ان أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يامره رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكان تلك سنة
المتلاعنين ٥ حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث
حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة ابن الزبير ان
عايشة اخبرته ان امراة رفاعة القرظي جاءت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان رفاعة طلقني فبت طلاقي وانى نكحت بعده عبد الرحمن
ابن الزبير القرظي وانما معه مثل الهدبة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان
ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي
عسيلته ٥ حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن
عبيد الله حدثنا القاسم بن محمد عن عايشة ان رجلا
طلق ثلثا فتزوجت فطلق فسئل النبي صلى الله عليه
وسلم احل للاول قال لا حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الاول

## باب من خير نساءه

وقول الله تعالى قل لازواجك ان كنتن تردن
الاية مكتوبة الى قوله سراحا جميلا ٥ حدثنا عمر
حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق
عن عايشة قالت خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم فاخترنا
الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا ٥ حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا عامر عن مسروق قال
سالت عايشة عن الخيرة فقالت خيرنا النبي صلى الله
عليه وسلم فكان طلاقا قال مسروق لا ابالي اخيرتها
واحدة او مائة بعد ان تختارني ٥

## باب إذا قال فارقتك او سرحتك او الخلية او البرية او ما عنى به الطلاق فهو على نيته

قال الله عز وجل وسرحوهن سراحا جميلا وقال تعالى وأسرحكن سراحا جميلا وقال تعالى فإمساك بمعروف او تسريح بإحسان وقال تعالى او فارقوهن بمعروف وقالت عائشة قد علم النبي صلى الله عليه وسلم أن أبواي لم يكونا يأمراني بفراقه

## باب من قال لامرأته انت علي حرام

قال الحسن بنيته وقال اهل العلم إذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه فسموه حراما بالطلاق والفراق وليس هذا كالذي يحرم الطعام لانه لا يقال لطعام الحل حرام ويقال للمطلقة حرام وقال تعالى في الطلاق ثلاثا لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وقال الليث عن نافع كان ابن عمر إذا سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة أو مرتين فان النبي صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا فإن طلقها ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيره حدثنا محمد حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت طلق رجل امرأته فتزوجت زوجا غيره فطلقها وكانت معه مثل الهدبة فلم تصل منه إلى شيء تريده فلم تلبث أن طلقها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان زوجي طلقني وانى تزوجت زوجا غيره فدخل بي فلم يكن معه الا مثل الهدبة فلم يقربني الا هنة واحدة لم يصل مني الى شيء فأحل لزوجي الأول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوق عسيلته

## باب لم تحرم ما

أحل الله لك الآية حدثني الحسن بن الصباح
سمع الربيع بن نافع حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير
عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير أخبره أنه سمع ابن
عباس يقول إذا حرم امرأته ليس بشيء وقال لكم
في رسول الله أسوة حسنة حدثني الحسن بن محمد
ابن الصباح حدثنا حجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء أنه
سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة تقول إن النبي
صلى الله عليه وسلم كان مكث عند زينب ابنة جحش
ويشرب عندها عسلا فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا
دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل إني أجد منك
ريح مغافير أكلت مغافير فدخل على إحداهما فقالت
له ذلك فقال لا بل شربت عسلا عند زينب ابنة

جحش ولن أعود فنزل يا أيها النبي لم تحرم ما أحل
الله لك إلى إن تتوبا إلى الله لعائشة وحفصة وإذ
أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا
حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب العسل والحلوا وكان إذا انصرف من
العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن فدخل على حفصة
بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن
ذلك فقيل لي أهدت امرأة لها من قومها عكة من عسل
فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت
أما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة إنه
سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي أكلت مغافير
فإنه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح التي أجد فإنه

سيقول لكِ سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست نحلة العرفط وسأقول ذلك فقولي أنت يا صفية ذلك قالت تقول سودة فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أبادئه بما أمرني به وقامت مني فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله أكلت مغافير قال لا قالت فما هذه الريح التي أجد منك قال سقتني حفصة شربة عسل فقالت جرست نحلة العرفط فلما دار إلي قلت له نحو ذلك فلما دار إلى الصفية قالت له مثل ذلك فلما دار إلى حفصة قالت يا رسول الله ألا أسقيك منه قال لا حاجة لي فيه قالت تقول سودة والله لقد حرمناه قلت لها اسكتي

## باب لا طلاق قبل النكاح

لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن الآية إلى آخرها وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح ويروى ذلك عن علي وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر ابن زيد ونافع بن جبير ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبد الرحمن وعمرو بن هرم والشعبي أنها لا تطلق

## باب إذا قال لامرأته وهو مكره هذه أختي فلا شيء عليه

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم لسارة هذه أختي وذلك في ذات الله عز وجل

## باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في

## الطلاق والشك وغيره لقول النبي صلى الله عليه

الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى. وقال الشعبي لا نؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا وما لا يجوز من اقرار الموسوس. وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي أقر على نفسه أبك جنون. وقال علي لبعض حمزة حواصر شارفي وطفق النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فاذا حمزة ثمل محمرة عيناه ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل فخرج وخرجنا معه. وقال عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وقال ابن عباس طلاق السكران والمستكره ليس بجائز. وقال عقبة بن عامر لا يجوز طلاق الموسوس. وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فله شرطه وقال نافع طلق رجل امرأته البتة ان خرجت فقال ابن عمر ان خرجت فقد بانت منه وان لم تخرج فليس بشيء. وقال الزهري فيمن قال ان فعلت كذا

وكذا فامرأتي طالق ثلاثا فسئل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين فان سمى أجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف حمل ذلك على ذلك ودينه وأمانته. وقال ابراهيم ان قال لا حاجة لي بك نيته وطلاق كل قوم بلسانهم وقال قتادة اذا قال اذا حملت فانت طالق ثلاثا يعتشاها عند كل طهر مرة فان استبان حملها فقد بانت. وقال الحسن اذا قال الحبلى بأهلك نيته. وقال ابن عباس الطلاق عن وطر والعتاق ما اريد به وجه الله. وقال الزهري ان قال ما انت بامرأتي نيته فان نوى طلاقا فهو ما نوى. وقال علي ألم تعلم ان القلم رفع عن ثلاث عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ. وقال على كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه. حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن زرارة بن أوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى

الله عليه وسلم قال إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به
أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم قال قتادة إذا طلق في نفسه
فليس بشيء حدثنا اصبغ أخبرني ابن وهب عن يونس
عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة عن جابر أن رجلا من أسلم أتى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال إنه قد زنا فأعرض
عنه فتنحى لشقه الذي أعرض فشهد على نفسه أربع شهادات
فدعاه فقال هل بك جنون هل أحصنت قال نعم فأمر به
أن يرجم بالمصلى فلما أدلقته الحجارة جمز حتى أدرك بالحرة
فقتل حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري
أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب أنهما
سمعا أبا هريرة قال أتى رجل من أسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله صلى الله عليه
إني قد زنيت يعني نفسه فأعرض عنه فتنحى لشق وجهه

الذي أعرض وله فقال له ذلك فأعرض فتنحى له الرابعة
فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه فقال هل بك
جنون قال لا فقال النبي عليه السلام اذهبوا به فارجموه
وكان قد أحصن وعن الزهري قال أخبرني من سمع جابر بن
عبد الله الانصاري قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى
بالمدينة فلما أدلقته الحجارة جمز حتى أدركناه بالحرة فرجمناه
حتى مات

## باب الخلع

## وكيف الطلاق فيه وقول الله تعالى ولا يحل

لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود
الله إلى قوله الظالمون وأجاز عمر الخلع دون السلطان
وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها وقال طاوس إلا
أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإما افترض لكل واحد منهما
على صاحبه في العشرة والصحبة ولم يقل قول السفهاء

لا تحل حتى تقول لا أغتسل لك من جنابة ٥ حدثني
أزهر بن جميل حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد
عن عكرمة عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما
أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أترددين عليه حديقته
قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة
وطلقها تطليقة ٥ حدثني إسحق الواسطي حدثنا
خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة أن أخت عبد الله بن أبي
بهذا وقال تردين حديقته قالت نعم فردتها وأمره يطلقها
وقال ابرهيم بن طهمان عن خالد عن عكرمة عن النبي صلى
الله عليه وسلم وطلقها وعن ابن أبي تميمة عن عكرمة
عن ابن عباس أنه قال جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لا أعتب
على ثابت في دين ولا خلق ولكني لا أطيقه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته قالت نعم ٥
حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي حدثنا قراد أبو نوح
حدثنا جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق
إلا أني أخاف الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتردين عليه حديقته قالت نعم فردت عليه وأمره ففارقها
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن عكرمة
أن جميلة فذكر الحديث ٥

## باب الشقاق

وهل يشير بالخلع عند الضرر وقوله تعالى

وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما
من أهلها الاية ٥ حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث
عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان بني المغيرة استأذنوا في
ان ينكح علي ابنتهم فلا آذن ٥

## باب لا يكون بيع الامة طلاقها

حدثنا اسمعيل بن عبد الله
حدثني مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم
ابن محمد عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
كان في بريرة ثلث سنن احدى السنن انها عتقت فخيرت
في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن
اعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة
تفور بلحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال

ألم أر برمة فيها لحم فقالوا بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على
بريرة وأنت لا تأكل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية

## باب خيار الامة تحت العبد

حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة وهمام عن
قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال رايته عبدا يعني زوج
بريرة ٥ حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا وهيب حدثنا
ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ذاك مغيث عبد بني
فلان يعني زوج بريرة كاني أنظر اليه يتبعها في سكك المدينة
يبكي عليها ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب
عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة
عبدا اسود يقال له مغيث عبد لبني فلان كاني انظر
اليه يطوف وراءها في سكك المدينة ٥

## باب شفاعة النبي

صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة

حدثنا محمد اسماعيل عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن
ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كاني
أنظر اليه يطوف خلفها ويبكي ودموعه تسيل على لحيته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس يا عباس الا تعجب من
حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لو راجعته قالت يا رسول الله تامرني
قال إنما أنا اشفع قالت فلا حاجة لي فيه ٥

باب

حدثنا عبد الله بن رجاء انبا شعبة عن الحكم عن ابرهيم
عن الاسود عن عايشة اراد ان تشتري بريرة فابى مواليها
الا ان يشترطوا ولاها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ٥

واتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل ان هذا ما تصدق
به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ٥ حدثنا
ادم حدثنا شعبة ونادا فخيرت من زوجها ٥

باب قول الله عز وجل

ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولامة مؤمنة خير من
مشركة ولو اعجبتكم ٥ حدثنا قتيبة حدثنا الليث
عن نافع عن ابن عمر كان اذا سئل عن نكاح النصرانية
واليهودية قال ان الله حرم المشركات على المؤمنين
ولا اعلم من الاشراك شيئا اكثر من ان تقول المراة
ربها عيسى وهو عبد من عباد الله ٥

باب نكاح من اسلم

من المشركات وعدتهن حدثنا ابرهيم
بن موسى انبا هشام عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس

كان المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين كانوا مشركي اهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه
ومشركي اهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه وكان اذا
هاجرت امرأة من أهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر
فإذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل أن تنكح
ردت اليه وان هاجر عبد منهم او أمة فهما حران ولهما ما
للمهاجرين بمذكر من اهل العهد مثل حديث مجاهد
وإن هاجر عبدا وأمة للمشركين أهل العهد لم يردا ورد
أثمانهم وقال عطاء عن ابن عباس كانت قريبة بنت ابي
أمية عند عمر بن الخطاب وطلقها فتزوجها معاوية
ابن ابي سفيان وكانت ام الحكم ابنة ابي سفيان تحت
عياض بن غنم الفهري فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان
الثقفي باب

اذا اسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي او الحربي
وقال عبد الوارث عن حالد عن عكرمة عن ابن عباس
اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه
وقال داود عن ابرهيم الصايغ سئل عطاء عن امرأة من
أهل العهد اسلمت ثم اسلم زوجها في العدة اهي امرأته قال لا
إلا ان تشاء بنكاح جديد وصداق وقال مجاهد اذا
اسلم في العدة يتزوجها وقال الله عز وجل لهم ولا هم
يحلون لهن وقال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلما
هما على نكاحهما وإذا سبق احدهما صاحبه وابا الاخر بانت
لا سبيل له عليها وقال ابن جريج قلت لعطاء امرأة من
المشركين جاءت الى المسلمين أيعاوض زوجها منها لقوله تعالى
وآتوهم ما انفقوا قال إنما كان ذلك بين النبي صلى الله
عليه وسلم وبين أهل العهد قال مجاهد كله في صلح بين

النبي صلى الله عليه وسلم من قريش ٥ حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وقال ابراهيم بن المنذر
حدثني ابن وهب حدثني يونس قال ابن شهاب أخبرني عروة بن
الزبير ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت
المؤمنات اذا هاجرن الى النبي صلى الله عليه وسلم يمتحنهن
بقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتحنوهن الى اخر الآية قالت عايشة فمن أقر بهذا
الشرط من المؤمنات فقد اقر بالمحنة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اقررن بذلك من قولهن قال
لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن
لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد
امرأة قط غير انه يبايعهن بالكلام والله ما اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا بما أمره

الله يقول لهن اذا أخذ عليهن قد بايعتكن كلاما ٥

## باب قول الله تعالى

والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن باربعة اشهر
الى قوله سميع عليم فارجعوا حدثنا
اسمعيل بن ابي اويس عن أخيه عن سليمان عن حميد الطويل
انه سمع انس بن مالك يقول آلا رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نسايه وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة له
تسعا وعشرين يوما ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت
شهرا قال الشهر تسع وعشرون ٥ حدثنا قتيبة
حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر كان يقول في الايلاء
الذي سمى الله لا يحل لاحد بعد الاجل الا ان يمسك
بالمعروف او يعزم الطلاق كما أمر الله عز وجل وقال
لي اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر اذا مضت

أربعة اشهر توقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى
يطلق ويذكر ذلك عن عثمان وعلي وابي الدرداء وعائشة
واثنى عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ٥

## باب حكم المفقود في
## اهله وماله

وقال ابن المسيب اذا فقد
الصف عند القتال تربص امرأته سنة ٥ واشترى
ابن مسعود جارية والتمس صاحبها سنة فلم يجد وفقد
فاخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال اللهم عن فلان واهل
فلان وعلي وقال هكذا فافعلوا باللقطة وقال ابن عباس
نحوه ٥ وقال الزهري في الاسير يعلم مكانه لا تزوج
امرأته ولا يقسم ماله فاذا انقطع خبره فسنته سنة
المفقود ٥ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث ان النبي صلى الله



عليه وسلم سئل عن ضالة الغنم فقال خذها فانما هي
لك او لاخيك او للذئب ٥ وسئل عن ضالة الابل
فغضب واحمرت وجنتاه فقال مالك ولها معها
الحذاء والسقاء تشرب الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها
ربها ٥ وسئل عن اللقطة قال اعرف وكاءها وعفاصها
وعرفها سنة فان جاء من يعرفها والا فاخلطها بمالك
قال سفيان فلقيت ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال
سفيان ولم احفظ عنه شيئا غير هذا فقلت ارايت
حديث يزيد مولى المنبعث في امر الضالة هو عن يزيد بن خالد
قال نعم قال يحيى ويقول ربيعة عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة فقلت له

## باب الظهار وقول الله تعالى

قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله

الا قوله فاطعام ستين مسكينا ۞ وقال لي اسمعيل
حدثني مالك انه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد فقال
نحو ظهار الحر ۞ قال مالك وصيام العبد شهران ۞
وقال الحسن بن الحسن ظهار الحر والعبد من الحرة
والامة سواء ۞ وقال عكرمة ان ظاهر من امته فليس بشيء
انما الظهار من النساء ۞ وفي العربية لما قالوا اي فيما قالوا
وفي بعض ما قالوا وهذا اول لان الله تعالى لم يدل على المنكر
وقول الزور

## باب الاشارة في الطلاق والامور

وقال ابن عمر قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع ولكن يعذب
بهذا واشار الى لسانه ۞ وقال كعب بن مالك اشار النبي
صلى الله عليه وسلم الي اي خذ النصف ۞ وقالت
اسما صلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لعايشة ما شانُ
الناس وهي تصلي فاومأت برأسها الى السماء فقلت اية فاومأت
برأسها اي نعم ۞ وقال انس اومأ النبي صلى الله عليه وسلم
بيده الى ابي بكر ان تقدم ۞ وقال ابن عباس اومأ النبي
صلى الله عليه وسلم بيده لا حرج ۞ وقال ابو قتادة قال
النبي صلى الله عليه وسلم في الصيد للمحرم أحطم امركم
ان تحمل عليه او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ۞ حدثنا
عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا
ابرهيم بن حمزة الدعن عكرمة عن ابن عباس طاف النبي صلى الله
عليه وسلم على بعيره وكان كلما اتى على الركن اشار اليه وكبر
وقالت زينب قال النبي صلى الله عليه وسلم ويح ام موسى
ما أحوج مثل هذه وعقد تسعين ۞ حدثنا مسدد حدثنا
بشر بن المفضل حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين
عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم

فى الجمعة ساعة لا يوافيها عبد مسلم قائم يصلى يسأل الله
خيرا الا أعطاه وقال بيده ووضع انملته على بطن
الوسطى والخنصر قلنا يزهدها وقال الاوزاعى حدثنا
ابو يعلى بن سعد عن شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد
عن أنس بن مالك قال غدا يهودى فى عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم على جارية فأخذ أوضاحا كانت
عليها ورضخ رأسها فأتى بها أهلها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهى فى آخر رمق وقد اصمتت فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قتلك فلان لغير الذى قتلها فاشارت
برأسها ان لا فقال فلان لرجل آخر غير الذى قتلها فاشارت
أن لا فقال ففلان لقاتلها فاشارت أن نعم فأمر به رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين ٥
حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبد الله بن

دينار عن ابن عمر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يقول الفتنة من ههنا واشار الى المشرق ٥ حدثنا
على بن عبد الله حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ابى اسحق
الشيبانى عن عبد الله بن ابى اوفى قال كنا فى سفر مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غربت الشمس
قال لرجل انزل فاجدح لى قال يا رسول الله لو امسيت
ثم قال أنزل فاجدح قال يا رسول الله لو امسيت ان
عليك نهارا ثم قال انزل فاجدح فنزل فجدح له فى
الثالثة فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أومأ
بيده الى المشرق فقال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا
فقد أفطر الصائم ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة
حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمى عن عثمان عن
عبد الله بن مسعود قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يمنع

احدا منكم نداء بلال او قال اذانه من سحوره فانما ينادي او
يؤذن ليرجع قائمكم وليس ان يقول كانه يعني الصبح او الفجر
واظهر يزيد يديه ثم مدهما احداهما امام الاخرى وقال
الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
سمعت ابا هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد
من لدن ثديهما الى تراقيهما فاما المنفق فلا ينفق شيئا الا مادت
على جلده حتى تخفي بنانه وتعفو اثره واما البخيل فلا يريد
ينفق الا لزمت كل حلقة موضعها فهو يوسعها ولا تتسع
ويشير باصبعه الى حلقه ٥

## باب اللعان

وقول الله عز وجل والذين يرمون ازواجهم
ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع
شهادات بالله انه لمن الصادقين فاذا قذف الاخرس
امرأته بكتابة او اشارة او بايماء معروف فهو كالمتكلم
لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجاز الاشارة في الفرائض
وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم وقال الله تعالى
فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا
وقال الضحاك الا رمزا اشارة وقال بعض الناس لا
حد ولا لعان ثم زعموا ان طلقوا بكتاب او اشارة او ايماء
جاز وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قال القذف
لا يكون الا بكلام قيل له كذلك الطلاق لا يكون الا
بكلام والا بطل الطلاق والقذف وكذلك العتق
وكذلك الاصم يلاعن وقال الشعبي وقتادة اذا
قال انت طالق فاشار باصابعه تبين منه باشارته
وقال ابراهيم الاخرس اذا كتب الطلاق بيده لزمه

وقال حماد الاحرس والاصم ان قال بأسه جاز ۵ حدثنا
قتيبة حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد الانصاري انه
سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى يا رسول الله
قال بنو النجار ثم الذين يلونهم بنو عبد الاشهل ثم الذين
يلونهم بنو الحارث بن الخزرج ثم الذين يلونهم بنو ساعدة
ثم قال بيد فقبض اصابعه ثم بسطهن كالرامي بيديه
ثم قال وفي كل دور الانصار خير ۵ حدثنا علي
ابن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابو حازم سمعته من
سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعثت انا والساعة كهذه من هذه او كهاتين وقرن
بين السبابة والوسطى ۵ حدثنا ادم حدثنا شعبة

حدثنا جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يعني ثلثين
ثم قال وهكذا وهكذا يعني تسعا وعشرين ۵ حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل عن قيس عن ابن
مسعود قال واشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن
الايمان ها هنا مرتين الا وان القسوة وغلاظ القلوب
الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر ۵
حدثنا عمرو بن زراره انا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه
عن سهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل
اليتيم في الجنة كهذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما
شيئا

## باب

اذا عرض بنفي الولد ۵ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رجلا

أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام
أسود فقال هل لك من إبل قال نعم قال ما ألوانها قال حمر
قال هل فيها من أورق قال نعم قال فأنى ذلك قال لعل نزعه عرق
قال فلعل ابنك هذا نزعه

## باب اختلاف الملاعنين

حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد
الله أن رجلا من الأنصار قذف امرأته فأحلفهما النبي صلى الله
عليه وسلم ثم فرق بينهما

## باب يبدأ الرجل بالتلاعن

حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن هشام بن حسان
حدثنا عكرمة عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته
فجاء شريك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يعلم أن
أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت

## باب اللعان ومن طلق بعد اللعان

حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن
ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمر
العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له يا عاصم
أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أو
كيف يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك فسأل عاصم رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم إلى أهله
جاء عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها فقال
عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى جاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا
رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله
فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت
بها قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها
يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلثا قبل أن يأمره رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت سنة
المتلاعنين

## باب التلاعن في المسجد

حدثنا يحيى ابنا عبد الرزاق أنا أخبرنا ابن شهاب عن التلاعنة وعن السنة فيها عن حديث
سهل بن سعد أحسبه ذكر ساعدة أن رجلا من الأنصار جاء إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا

وجد مع امرأته رجلا أيقتله أو كيف يفعل فأنزل الله في شأنه
ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
قد قضى الله فيك وفي امرأتك قال فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد
فلما فرغا قال كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها
ثلثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغا
من التلاعن فقاما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذاك
تفريق بين كل متلاعنين قال ابن جريج قال ابن شهاب
فكانت السنة بعدهما أن يفرق بين كل متلاعنين وكانت
حاملا وكان ابنها يدعى لأمه قال ثم جرت السنة في ميراثها
أنها ترثه وترث منها ما فرض الله لها قال ابن جريج عن ابن شهاب
عن سهل بن ساعدة الساعدي بهذا الحديث أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إن جاءت به أحيمر قصيرا كأنه وحرة فلا أراها إلا قد
صدقت وكذب عليها وإن جاءت به أسود أعين ذا إليتين فلا

أراه الا قد صدق عليها فجأت به على المكروه من ذلك

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة

حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد عن عباد انه ذكر الملاعنة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فاتاه رجل من قومه يشكو اليه انه وجد مع امراته رجلا فقال له عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعي عليه انه وجده عند اهله رجلا ادم كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فجاءت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمتها فقال لا تلك امراة كانت تظهر السوء في الاسلام وقال ابو صالح وعبد الله بن يوسف حدثنا

## باب صداق الملاعنة

حدثنا عمرو بن زرارة انا اسمعيل عن ايوب عن سعيد ابن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امراته فقال فرق نبي الله صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال الله تعالى يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا ففرق بينهما قال ايوب فقال لي عمرو بن دينار ان في الحديث شيئا لا اراك تحدثه قال قال الرجل مالي قال قيل لا مال لك ان كنت

صادقا فقد حظتها وان كنت كاذبة فهو أبعد لك منه

## باب قول الإمام للملاعنين إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن الملاعنين فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم للملاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك قال سفيان حفظته من عمرو وقال أيوب سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال باصبعيه وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والوسطى فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وقال الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل منكما تائب

حدثني ابراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان ابن عمر أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأته وذكرها وألحق الولد بالمرأة حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأة من الأنصار وفرق بينهما

## باب يلحق الولد بالملاعنة

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا مالك حدثني نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأة فانتفى من ولدها ففرق بينهما وألحق الولد بالمرأة

## باب قول الإمام اللهم بين

فهل منكما تائب ثلث مرات قال سفيان حفظته من عمرو وأيوب كما أخبرك

## باب التفريق بين الملاعنين

حدثنا اسمعيل حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرني
عبد الرحمن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس رضي الله عنه قال
ذكر للملاعنين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فاتاه رجل من قومه فذكر
له انه وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا
الامر الا لقولي فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا
قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي وجد عند اهله
ادم خلاف كثير اللحم جعدا قطط فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر
زوجها انه وجد عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس هي التي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة

لرجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر
السوء في الاسلام

## باب

## اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها

حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى
حدثنا هشام حدثنا عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ح وحدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عبدة عن هشام
عن ابيه عن عائشة ان رفاعة القرظي تزوج امرأة ثم طلقها
فتزوجت آخر فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له انه
لا يأتيها وانه ليس معه الا مثل الهدبة فقال لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك ٥

## باب واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم الآية

قال مجاهد ان لم تعلموا ما تحيض او لا تحيض فاللائي قعدن

فى الحيض واللائى لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر

## باب وأولات الأحمال

أجلهن أن يضعن حملهن حدثنا يحيى
ابن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب
ابنة ابى سلمة اخبرته عن أمها ام سلمة زوج النبى صلى الله
عليه وسلم ان امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت
تحت زوجها توفى عنها وهى حبلى فخطبها ابو السنابل بن
بعكك فأبت ان تنكحه فقال والله ما يصلح ان تنكحى حتى
تعتدى آخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم جاءت
النبى صلى الله عليه وسلم فقال انكحى حدثنا يحيى بن
بكير عن الليث عن يزيد ان ابن شهاب كتب اليه ان
عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابيه انه كتب الى ام

ان مسلم سبيعة الأسلمية كيف أفتاها النبى صلى الله عليه
وسلم فقال افتانى اذا وضعت ان انكح حدثنا يحيى بن قزعة
حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة
ان سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال
فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح فأذن لها
فنكحت

## باب قول الله تعالى

والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء
وقال ابراهيم فيمن تزوج فى العدة فحاضت عنده ثلث
حيض بانت من الأول ولا تحتسب بما مر بعده وقال
الزهرى تحتسب وهذا اجتماع سفيان يعنى قول الزهرى
وقال معمر يقال أقرأت المرأة إذا دنا حيضها وأقرأت اذا دنا
طهرها ويقال ما قرأت سلاقط اذا لم تجمع ولدا فى بطنها

## باب قصة فاطمة بنت قيس

وقول الله عز وجل واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن
من بيوتهن ولا يخرجن الى قوله سيجعل الله بعد عسر يسرا
حدثنا اسمعيل حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم
ابن محمد وسليمان بن يسار انهما سمعاه يذكران ان يحيى بن سعيد
بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها عبد الرحمن
فأرسلت عايشة ام المؤمنين الى مروان وهو أمير المدينة
اتق الله وارددها الى بيتها قال مروان في حديث سليمان
ان عبد الرحمن بن الحكم غلبني وقال القاسم بن محمد وما بلغك
شأن فاطمة بنت قيس قال لا يضرك ان لا تذكر حديث
فاطمة فقال مروان ان كان بك شر فحسبك ما بين هذين
من الشر حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا
شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة انها قالت
ما لفاطمة ان لا تتقي الله تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة

حدثنا عمرو بن العباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن
عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال قال عروة بن الزبير لعايشة
الم تري الى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت
بئسما صنعت قال الم تسمعي في قول فاطمة اما انه ليس لها خير
في ذكر هذا الحديث ٥ وزاد ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه
عابت عايشة أشد العيب وقالت ان فاطمة كانت في مكان
وحش فخيف على ناحيتها فاخرجها النبي صلى الله عليه وسلم

## باب المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها ان يقتحم عليها او يبدو على أهلها بفاحشة

حدثنا حيان ابنا عبد الله
ابنا ابن وهب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة ان عايشة انكرت ذلك
على فاطمة

## باب قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن من الحيض والحمل

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم
عن الأسود عن عائشة قالت لما أراد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ينفر اذا صفية على باب خبائها كئيبة فقال
لها عقرى او حلقى انك لحابستنا الكنت افضت يوم النحر قالت
نعم قال فانفري اذا

## باب

وبعولتهن أحق بردهن في العدة وكيف
يراجع المرأة اذا طلقها واحدة او اثنتين حدثني محمد بن
عبد الوهاب حدثنا يونس عن الحسن قال زوج معقل اخته
فطلقها تطليقة وحدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الاعلى
حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن ان معقل بن يسار كانت
اخته تحت رجل فطلقها ثم تركها حتى انقضت عدتها ثم
خطبها فجاء معقل يرد ذلك اينفا قال حال عنها وهو يقدر عليها
ثم خطبها فجاء يرد ذلك اينفا فانزل الله واذا طلقتم النساء فبلغن
أجلهن فلا تعضلوهن الى اخر الاية فدعاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقرأ عليه فترك الحمية واستراد لامر الله
حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر طلق امرأة
وهي حائض تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عندها حيضة
أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضها فاذا اراد ان يطلقها
فليطلقها حين تطهر من قبل ان يجامعها فتلك العدة التي
امر الله ان تطلق لها النساء وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك
قال لاحدهم ان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى
تنكح زوجا غيرك وزاد فيه غير عن الليث حدثني نافع قال
قال ابن عمر لو طلقت مرة او مرتين فان النبي صلى الله عليه وسلم
امرني بهذا

## باب مراجعة الحائض

حدثنا حجاج حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد بن سيرين

حدثني يونس بن جبير سأل انس بن عمر ما طلق ابن عمر
امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم
فقال مره ان يراجعها ثم يطلق قبل عدتها قلت فتعتد
بتلك التطليقة قال أرأيت ان عجز واستحمق ٥

## باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا

وقالت الزهري لا أرى ان تقرب الصبية المتوفى عنها الطيب
لان عليها العدة ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف
اما مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد
ابن نافع عن زينب ابنة ام سلمة انها اخبرته هذه الاحاديث
الثلثة قالت زينب دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان بن حرب فدعت
ام حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت منه
جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من
حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق
ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب
ودخلت على زينب ابنة جحش حين توفي اخوها فدعت
بطيب فمست منه قالت اما والله ما لي بالطيب من حاجة
غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على
المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على
ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
قالت زينب وسمعت ام سلمة تقول جاءت امرأة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افاكحلها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلثا

كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إنما هي اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قال حميد
فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت
زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا
ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ثم
تؤتى بدابة حمار او شاة او طائر فتفتض به فقل ما
تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعره فترمي ثم تراجع
بعد ما شاءت من طيب او غيره سئل مالك ما تفتض
قال تمسح به جلدها

## باب الكحل للحادة

حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حميد بن
نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن امها ان امرأة توفي

زوجها فخشوا عينها فاتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم واستأذنوه في الكحل فقال لا تكتحل قد كانت
احداكن تمكث في شر احلاسها او شر بيتها فاذا
كان حول فمر كلب رمت ببعرة فلا حتى تمضي اربعة
اشهر وعشرا وسمعت زينب ابنة ام سلمة تحدث
عن ام حبيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
فوق ثلاثة ايام الا على زوجها اربعة اشهر وعشرا
حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا سلمة بن علقمة
عن محمد بن سيرين قال قالت ام عطية نهينا ان نحد
اكثر من ثلاث الا بزوج

## باب القسط للحادة عند الطهر

حدثني
عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد بن زيد عن

أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت كانهى أن نحد على
ميت فوق ثلث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تكتحل
ولا تطيب ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب وقد رخص
لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من
كست أظفار وكنا نهى عن اتباع الجنائز

## باب تلبس الحادة ثياب العصب

حدثنا الفضل بن دكين حدثنا
عبد السلام بن حرب عن هشام عن حفصة عن أم عطية
قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله
واليوم الآخر تحد فوق ثلث إلا على زوج فانها لا تكتحل ولا
تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب. وقال الانصاري
حدثنا هشام حدثنا حفصة حدثتني أم عطية نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ولا تمس طيبا إلا أدنى طهرها إذا طهرت
نبذة من قسط واظفار

## باب

والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن
بأنفسهن الآية حدثنا اسحق بن منصور انا روح
ابن عبادة حدثنا ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد والذين يتوفون
منكم ويذرون أزواجا قال كانت هذه العدة تعتد عند أهل
زوجها واجب فأنزل الله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
أزواجا وصيته لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن
فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف قال جعل الله
لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية ان شاءت
سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى
غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم بالعدة كما في واجبة عليها
زعم ذلك عن مجاهد وقال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه
الآية عدتها عند أهله فتعتد حيث شاءت وقول الله تعالى

ولا إخراج قال عطاء إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في
وصيتها وإن شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما
فعلن قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى وتعتد حيث شاءت
ولا سكنى لها حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبد الله
ابن أبي بكر بن عمرو بن حزم حدثتني حميد بن نافع عن زينب بنت
أم سلمة عن أم حبيبة ابنة أبي سفيان لما أحاها نعي أبيها دعت
بطيب فمسحت ذراعيها وقالت مالي بالطيب من حاجة لولا
أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج
أربعة أشهر وعشرا

## باب مهر البغي والنكاح الفاسد

وقال الحسن إذا زوج محرمة وهو لا يشعر فرق بينهما
ولها ما أخذت وليس لها غيره ثم قال بعد لها صداقها

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي
بكر بن عبد الرحمن عن ابن مسعود قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي حدثنا آدم
حدثنا شعبة حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال لعن النبي
صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة وآكل الربا
وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي ولعن المصورين
حدثنا علي بن الجعد أنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابن
حازم عن أبي هريرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء

## باب المهر للمدخول عليها وكيف الدخول أو طلقها قبل الدخول والمسيس

حدثنا عمرو بن زرارة أنا إسمعيل عن أيوب عن سعيد
ابن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق
نبي الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان وقال الله

أن إحداهما كاذبة فهل فيهما تائب فأبيا فقال الله
تعلم أن إحداكما كاذبة فهل منكما تائب فأبيا ففرق بينهما
قال أيوب فقال عمرو بن دينار في الحديث شيء لا أراك تحدثه
قال قال الرجل مالي قال لا مال لك إن كنت صادقا فقد
دخلت بها وإن كنت كاذبا فهو أبعد لك ○

## باب المتعة التي لم يفرض لها

لقول الله عز وجل لا جناح عليكم
إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن
على الموسع قدره وعلى المقتر قدره الآية وإن طلقتموهن
من قبل أن تمسوهن إلى قوله بما تعملون بصير وقوله
وللمطلقات متاع بالمعروف الآية إلى قوله لعلكم تعقلون
ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الملاعنة متعة حين
طلقها زوجها ○ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
الله عليه وسلم قال للملاعنين حسابكما على الله أحدكما
كاذب لا سبيل لك عليها فقال يا رسول الله مالي قال
لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من
فرجها وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها ○

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد

## كتاب النفقات

### وفضل النفقة على الأهل وقول الله تعالى

ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم
الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة وقال الخضر
الصواب الفضل ○ حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة عن
عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري عن
أبي مسعود الأنصاري فقلت عن أبيه فقال عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال اذا انفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها
كانت له صدقة ٥ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال الله تعالى انفق يا ابن آدم أنفق عليك ٥
حدثنا يحيى وقتيبة حدثنا مالك عن نعيم بن عبد
ابي الغيث عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله او
القائم الليل الصائم النهار ٥ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان
عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض بمكة فقلت
له مالك اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير ان تدع ورثتك أغنياء
خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم ومهما

أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها في فم امرأتك
ولعل الله يرفعك وينتفع بك اناس ويضر بك آخرون
فرع آخر الثاني من العشر عبد الله وعونه
يتلوه في أول الجزء الثاني من العشر ان شاء الله
باب وجوب النفقة على الأهل والعيال الحمد لله
وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم حسبنا الله ونعم الوكيل

ميكروفيلم رقم

عنوان المصنف : الجامع الصحيح حـ ٤

اسم المؤلف : الإمام البخاري

٧٧ ورقة

مصور عن النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب القومية

تحت رقم ٦٢١ حديث